

تفسير الثعالبي

فكتب به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت الآية وكتب بها رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى عتاب فعملت بها ثقيف فكفت هذا سبب الآية على اختصار مما روى ابن إسحاق وابن جريج والسدي وغيرهم فمعنى الآية أجعلوا بينكم وبين عذاب الله وقاية بترككم ما بقي لكم من ربا وصفحكم عنه ثم توعدهم تعالى إن لم يذروا الربا بحرب منه ومن رسوله وأمته والحرب داعية القتل وقوله تعالى فأذنوا قال سيويه آذنت أعلمت وهكذا فسر البخاري فقال قال أبو عبد الله فأذنوا فأعلموا وقال ع هي عندي من الإذن وقال ابن عباس وغيره معناه فستفينا بحرب ثم ردهم سبحانه مع التوبة إلى رؤوس أموالهم وقال لهم لا تظلمون في أخذ الزائد ولا تظلمون في أن يتمسك بشيء من رؤوس أموالكم ويحتمل لا تظلمون في مظل لأن مظل الغنى ظلم كما قال عليه السلام فالمعنى أنه يكون القضاء مع وضع الربا وهكذا سنة الصلح وهذا أشبه شيء بالصلح ألا ترى أن النبي صلى الله عليه وسلم لما أشار على كعب بن مالك في دين ابن أبي حذرد بوضع الشطر فقال كعب نعم فقال النبي صلى الله عليه وسلم للآخر قم فاقضه فتلقى العلماء أمره بالقضاء سنة في المصالحات وقوله سبحانه وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة حكم الله تعالى لأرباب الربا برؤوس أموالهم عند الواجدين للمال ثم حكم في ذي العسر بالنظرة إلى حال اليسر والعسر ضيق الحال من جهة عدم المال والنظرة التأخيرت وفي الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كان رجل يداين الناس فكان يقول لفتاه إذا أتيت معسرا فتجاوز عنه لعل الله يتجاوز عنا قال فلقي الله فتجاوز عنه وفي صحيح مسلم من سره أن ينجاه الله من كرب يوم القيامة فلينفس عن معسر أو يضع عنه وفي رواية من أنظر معسرا أو وضع عنه أنجاه الله من كرب